

Distr.: General
22 January 2021
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 2019/970 **

م. ب. (يمثله المحامي فلاديمير هرل)	بلاغ مقدم من:
صاحب الشكوى	الشخص المدعى أنه ضحية:
الجيل الأسود	الدولة الطرف:
15 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (تاريخ الرسالة الأولى)	تاريخ تقديم الشكوى:
الترحيل إلى قطر؛ وخطر التعرض للتعذيب	المسألة الموضوعية:

قررت اللجنة، في 30 كانون الأول/ديسمبر 2020، أن توقف النظر في البلاغ رقم 2019/970، لأنها علمت من المحامي في 19 آذار/مارس 2020 أن صاحب الشكوى قد نُقل بأمان من الجبل الأسود إلى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

* اعتمده اللجنة بين دورتين في 30 كانون الأول/ديسمبر 2020.

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هواوين، وجينس مودفيغ، وإلفيا بوتششي، ودييغو رودريغز - بينسون، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزمخمدوف.

